

و وعد مسلم له بالآخر
و بدو هاتين بعد و فاعلم

لحاجته نكته بالصبر
و دعا به ليت مسلم

باب الزكوة
و فرض على من وصل معان
و وفقت للملك في الزكوة
من ضامن او سنان مع
ذكر او انش و فرض الغنم
تمت في خمس و عشرين مائة
تمت عند فضلها سلمه
فان لبون تمت الخ في
بنت لبون تم في ست و في
احزاب و سنان تم جمعه
سنان لبون تم حفان في
و بعد ما احزاب و عشرين
و راسع كل ان بعينها
فحقه فماتان بجب
عند تمام لهما الا غطالا
عنه و لا تقصير احزاب و تم
لكل او لم يحطه او قد وجد
حاصل او لم او بعض حاصل
للحجر اخذ لا و معطيه
كشافه لجهه ال اذ
لفه جبار و لا يري له

و حر ولو في لبعض منه
في كل حوسل بل و اسنة
بصحة كل صحاح اعزى
سنا فقط بشاننا فاعلم
بنت محاضر و هي كثر في
او هبطها و الغنم في ثمة
و في ثلثين و ست و اعزى
عشر و ثمان حقة بنت في
تمت في ست و عشرين حبة
احزاب و سبعين و مائة في
من لبونان ثلاث تم من
بنت لبون و في خمسين
مائة منهم ما و ال اذ جب
ان كان تشفير و مطما عدا
ما لبقا و كبر و وان عدم
بعضا لو احزاب و ثلثي فقد
اصلا و للاخر في اوت
درجة واحدة لا ثمانية
بعد رب او ما كثر في اخذ
لعيب ابا لدا من له

اي لبون

ابن لبون لبونها معه
و جبر كل رتبة شاتان او
بجدة الدافع لانواع في
رضاه ما لا يحضر لاهمال
والغرض في كثره من بقر
في كل رتبة مسته
قاية من بقر و خمسها
و في كل رتبة ثمانية و احزاب
شاتان و الثلثة في صغر و اعزى
و في مئين ال عرفان
و بعد د اشاة لكل مائة
و ذكر حل الكا م فند
بغيره و التفسير ط الصامن
عشر و مائة هاتين فتلزم
بريح كما عز و ط في لقمه
و علمه بعلمه و النفا في
معدية ايضا لبون ملة
و في بل من معدية بلا تعب
غير حلية المتاع ال لبون
لانما و مائة و او حمله
بته اصلا و مائة اشكلا
كل هولاء كثر و يبين
و في ركا جاهلي ال لبون

وارق الى ثنية من حزمه
و راهم الاسلام غنم راولا
درجة الامن لخط في
لكل فليل بلا اشكال
يتبعها و و اسد فلعنات
حولين سنها كذا جعلته
ثمانين املا و اشها
و مائة و خمسة و واحد
و بعدها واحد كجزية
من ثنية و ضما المذبح
و الاحزاب الصغر و العلة
اولا فكا م لبقه ما وجد
ضامن و يعرف ان ثمان
ضامه او مائة تقوم
ثلثة الارباع من ضامته
ذهب عن من ثنالا في
ثمانين و مائة حقة
فما يزيد مع عشرة و حصة
و لو لا جرة له ما يلزم
ارثاله او ثلثي بلا
بعلا مة احزاب ما جعل
بنا و ثمانين و ثمانين
من ذهب و حقة ما يؤمن

باب
صاير